

# التعليق على كتاب التمام (٢٨/٦) آخر باب نواقض الوضوء وباب آداب قضاء الحاجة من الحديث (١١٠) (إلى ٧٣١)

محمد الشرافي

عساكم بخير جميعاً سم بالله السلام عليكم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين. وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رجلاً سأل النبي صلى الله عليه - 00:00:00

وسلم اتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت قال اتوضأ من لحوم الابل؟ قال نعم. اخرجته مسلم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلنا واسلم على رسول الله. اما بعد فلا زلنا في نواقض الوضوء. وهذا الحديث حديثي حديثه وهذا الحديث حديث جابر رضي الله عنه - 00:02:30

يدل على نقض الوضوء باكل لحم الابل. لكن لحم الابل. وهذه المسألة فيها خلاف عالي خلاف قوي فمذهب الحنابلة انه ينقض بناء على هذا الحديث وايضا حديث البراء بن عازب رضي الله عنه. وحديث ابن عمر - 00:02:50 وهذا هو الصواب. وقال الجمهور وهم ائمة الثلاثة بان اكل لحم الجوز لا ينقض ولا ينقض واخذوا بحديث جابر رضي الله عنه عند ابي داود ايضا جابر ابن عبد الله هذا جابر ابن سمرة وذاك جابر ابن عبد الله - 00:03:10

لكان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء ممن مست النار. ولكن الاجابة عنه بان حديث جابر عام وهذا الحديث خاص فلا تعارض. ثم انه يبقى على ما هو عليه. الوضوء بمسجد النار ليس واجبا لكن - 00:03:30 مستحبا. فالصواب ان اكل لحم الجوز ينقض. ثم اختلف من قال بنقض بالنقض بلحم الجوز هل الذي ينقض الهضم ام كل ام كل ما اكل من من الناقة؟ فيه خلاف والاقرب اه الذي يرجح شيخ ابن عثيمين رحمه الله ان - 00:03:50

الجميع. وهذه المسائل اختلف قول شيخنا وقل الشيخ ابن باز. الشيخ ابن باز يرى انها الهبر. لكن شيخنا رحمه الله يقول انه الجميع وانه ليس هناك حيوان في الشريعة يختلف تختلف اجزائه حلا وحرمة او - 00:04:10

وطهارة بالجميع. كما نقول في لحم الخنزير. الله عز وجل يقول ولحم الخنزير. فهل نقول شحم الخنزير جائز؟ كبد الخنزير جائزة الجواب لا الجميع بالجميع محرم وانما عبر باللحم لانه هو الغالب. نعم. احسن الله اليكم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:04:30 قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من غسل من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ. اخرجته الترمذي وحسنه. وقال احمد لا يصح في هذا الباب شيء. وقال ابو داود هذا منسوخ. هذا الحديث - 00:04:50

في مسألة اولى التغسيل من غسل ميت والثانية الوضوء من حمله. اما التغسيل من حمل الميت من التغسيل من غسل الميت عن الغسل فانه يأتي في حديث عائشة رضي الله عنها الذي رواه ابو داود صح ابن خزيمة وقواه الشيخ - 00:05:06 ابن باز رحمه الله اي هذا المعنى وقال انه ثابت عن الصحابة رضي الله عنهم. حتى ان زوجة ابي بكر الصديق رضي الله عنه هما لما غسلته وكان يوما باردا - 00:05:26

فاستفتت الصحابة رضي الله عنهم ان تغتسل ام لا؟ فقالوا لا يعني لا يجب لكن يبقى الاستحباب يقول الشيخ ابن باز رحمه الله فدل على انه امر معروف عندهم واما جملة من حمله فليتوضأ فانها منكرا لا تصح. وعلى هذا في شرع الغسل - 00:05:41 من تغسيل الميت على سبيل الاستحباب. واما الوضوء من حمله فلا يشرع. نعم. احسن الله اليكم وعن عبد الله بن ابي بكر رحمه الله

ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم رضي الله عنه الا يمس القرآن الا طاهر - [00:06:01](#)  
رواه مالك مرسلًا ووصله النسائي وابن حبان وهو معلول. هذا الحديث مسألان كبيرًا من مسائل العلم الاولى كتابة العلم وهو مشروع  
وهو من وسائل الحفظ. وقد اختلف العلماء في اول الاسلام في كتابته ثم آ - [00:06:21](#)

ذلك اعني اذن بالكتابة. وكتابة العلم من سبب حفظه. وطالب العلم الذي يكتب هذا هو الذي يحفظ. واما ان يحفظ الانسان قط فان  
الحفظ خوان حتى ان من ائمة العلم ومن حفاظهم المعروفين من كان لا يحدث الا من كتاب ومنهم من - [00:06:41](#)  
واحمد احمد بن حنبل رحمه الله وغيرهم. والمسألة الثانية مسألة مس المصحف اه انه لا يجوز الا لمن كان على طهارة. طهارة وضوء.  
وهذا الحديث اعني حديث عمرو بن حزم. حديث - [00:07:01](#)

مشهور سنده ضعيف. لكن قال العلماء ان شهرته تغني عن اسناده. قال ابن عبد البر قال ان شهرته وتداول العلماء له واخذهم بما فيه  
يعني عن اسناده. يعني عن اسناده - [00:07:21](#)  
وهو مع ذلك فقد جاء صحيحا الشيخ ابن باز رحمه الله يقول انه مرسل لكنه صحيح ايضا والمرسل هو ما رفعه التابعي الى النبي  
صلى الله عليه وسلم. وجاء ايضا موصولا يقول الشيخ ابن باز عند ابي داود والنسائي فيما - [00:07:41](#)  
ذكروا صاحب نصب الراية الزيلعي ايضا جاء موصولا صحيحا. وعلى هذا الحديث على كل حال صحيح يؤخذ به. وهي مسألة انه لا  
يمس المصحف الا طاهر واما القراءة اما القراءة من غير مس فانها تجوز للمحدث حدثا اصغر. واما المحدث حدثا اكبر فلا يجوز -

[00:08:01](#)  
لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحجزه شيء عن القرآن الا الجنابة. فالخلاصة ان الحديث صحيح وانه لا يمس المصحف الا طاهر  
وان القراءة تجوز لمن كان على حاجة اصغر واما الاكبر فلا يجوز. نعم. السلام عليكم. وعن - [00:08:23](#)  
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بالبيت صلاة الا ان الله احل فيه المنطق فمن نطق فلا  
ينطق الا بخير. رواه الترمذي وصححه ابن حبان ورؤي موقوفا وهو اشبه. هذا الحديث - [00:08:43](#)  
اه حديث اخذ العلماء بمعناه. ومنهم من اوجب معناه منهم اه من لم يقل بذلك. وهو ان ان الطواف كالصلاة في اشتراط الطهارة ان  
الطواف كالصلاة في اشتراط الطهارة فكما ان الصلاة - [00:09:02](#)

لا تصح الا بطهارة فكذلك الطواف لا يصح الا الا بطهارة. وعلى وكما ان الصلاة لو احدث في اخر جزء منها قبل السلام بطل الصلاة كلها  
وجب ان يعيد. فكذلك من احدث ولو باخر خطوة في الطواف يجب ان يعيد. واضح ولا لا - [00:09:22](#)  
لكن هذا الحديث اه ضعيف مرفوعا لكنه صحيح موقوفا يعني لا يصح رفعه للنبي صلى الله عليه وسلم. ابن نعم يقول  
الترمذي صحه بل ابن حبان واما ويقول روي موقوفا وهو اشبه وهذا من الاحاديث المحرر هذا كلام - [00:09:42](#)  
عبد الهادي هذا الحديث ممن فرد به المحرر ومع هذا ظعف ابن القطان والنووي وابن تيمية وقال ان فيه طاء ابن السائب وقد اختلط  
باخرة. طيب فعلى كل حال نقول لا يصح مرفوعا. ولكن مع هذا فقد جاءت احاديث - [00:10:10](#)  
كثيرة بمشروعية الطهارة الوضوء في الطواف. وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على طهارة وثبت من فعله ومن امره  
ولما حاضت صفية رضي الله عنها زوجته اه غضب عليه الصلاة والسلام - [00:10:30](#)

لا غضب عليه لك على الحال حتى قال اقرأ حلقة حابسة ناهي قالوا انها قد طافت يعني الافاضة قال فلتنفر اذا واكثر العلماء  
جماهيرهم على انه لا تصح يصح الطواف الا الا بطهارة وضوء. ولو كان اخر خطوة واحد وجب ان يعيد - [00:10:50](#)  
وقال بعض العلماء يصح الطواف يصح الطواف ويكون ترك واجبا وقال بهذا القول من العلماء الشيخ بن جبرين رحمه الله. فيقول اذا  
طاف على غير طهارة صح طوافه لكنه ترك واجبا فيذبح ذبيحة - [00:11:10](#)  
وقال بعض العلماء انه يصح حتى من غير طهارة. يصح لكن خلاف السنة. وعلى كل حال لا شك ان الاحوط والاول الانسان ان يعيد  
لو احدث ولا في اخر خطوة. والمسألة فيها خلاف تبحث في مواضعها ان شاء الله تعالى في - [00:11:28](#)  
في كتاب الحج. السلام عليكم. نعم. وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه.

رواه مسلم وعلقه البخاري. في هذا بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من كثرة - 00:11:48

ذكر والذكر قد جاءت الأدلة الكثيرة بأكثاره. قال الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وقال سبحانه ان المسلمين

والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الى اخر الآية قال بعدها اخر شيء قال والذاكرين الله كثيرا والذاكرين - 00:12:08

اعد الله لهم المغفرة واجا عظيما. وقال عليه الصلاة والسلام لرجل لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله. ثمان الحديث ساقه المؤلف رحمه

الله في هذا الباب ليبين ان الذكر لا يشترط له الطهارة. لا الحدث الاكبر والاصغر - 00:12:28

تقدم معا انه ان قرأ القرآن فلا بد من الطهارة لمس المصحف واما الجنابة فلا يقرأ ولو ولا اية نعم السلام عليكم. وعن ابي هريرة رضي

الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا - 00:12:48

عليه ما خرج منه شيء ام لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. اخرجته مسلم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان

صلى الله عليه وسلم قال يأتي احدكم الشيطان في صلاته فينفخ في مقعدته فيخيل اليه انه احدث ولم يحدث. فاذا وجد -

00:13:08

ذلك فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. اخرجته البزار. وعصره في الصحيحين من حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنهما.

وللحاكم من سعيد رضي الله عنه مرفوعا اذا جاء احدكم الشيطان فقال انك احدثت فليقل كذبت. واخرجته ابن حبان بلفظ فليقل في

نفسه - 00:13:28

هذا هذا الحديث بل هذه الاحاديث حديث ابي هريرة وحديث عبد الله بن عباس وعبدالله بن زيد رضي الله عنهم في مسألة ما اذا

شك الانسان في وضوءه هل هو باق - 00:13:48

ام انتقض فالاصل البقاء. هذي قاعدة. ثم اخذ العلماء من هذا الحديث قاعدة كبرى من قواعد الاسلام الخمس الكبرى وهو ان الاصل

بقاء ما كان على ما كان. الاصل بقاء ما كان على ما كان. وان اليقين لا يزول بالشك - 00:14:03

وان الشك غير معتبر ثم طردها في ابواب كثيرة في ابواب في الطهارة في الصلاة في البيوع في الطلاق في المعاملات في الجنائيات

الاصل براءة الذمة والاصل آ بقاء ما كان ما كان معلوما على ما هو معلوم - 00:14:23

حتى نتيقن بانتقاضه. وهذه ايضا مما يفيد في راحة الانسان. وايضا مما يقطع الشكوك ويرد ويسد باب الوسواس. ان الانسان يبني

على قاعدة انه اذا تيقن شيء في ترك الشكوك. يترك الشكوك - 00:14:43

فهذا الحديث حيث الصحيحين قد شوك الى النبي صلى الله عليه وسلم انه الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة يعني كأن

احدث قال صلى الله عليه وسلم فلا ينصرف حتى يسمع صوتا وجد وجد ريحا. والحديث عن ابي هريرة لا يخرج من المسجد -

00:15:03

انت على يقين فاذا تيقنت الطهارة فلا تنتقض الا بيقين. واذا تيقنت الحدث فلا تصلي الا بيقين ايضا. يعني ايضا عكسه يعمل به.

فالانسان طلع متأكد اني احدثت. والظاهر اني توطيت الظاهر. بل - 00:15:23

بعض اني توضيت. ماذا نقول؟ راح توضأ. راح توضأ. ثم آ هنا مسألة مذكورة ايضا في هذا الباب وهو ان الشك لا يؤثر في ثلاث

مواضع. موضع الاول اذا كان بعد العادة - 00:15:42

الموضع الثاني اذا كان الانسان كثير الشكوك الموضع الثالث اذا كان مجرد وهم والوهم ان خطرت وعزيت. فبعد العادة وتوضأ ثم قال

والله انا ما ادري انا تمضمضت ولا لا. صلى فلما صلى - 00:15:59

والله ما ادري انا قرأت الفاتحة في الركعة الاولى ولا لا؟ طاف فلما طاف وانتهى يعني صار في في المسعى قال ما ادري انا طفت ولا

سبعا يقول لا ترجع. والاصل ان عبادتك صحيحة ووقعت على كاملة. وضوءك صحيح صلاتك صحيحة - 00:16:19

طوافك كامل فاستمر على هذا. الثاني اذا كان الانسان كثير الشكوك فهنا يمشي ولا يعتبر شبكة فيقال طيب هو اصلا شكاك ما يدري.

خلاص يمشي على لعباته صحيحة. يعني لو شك والله انا صليت اربع ولا ثلاث - 00:16:39

نقول ما يعتبر الشك هذا فهي اربع. حتى لو داخل عبادة ولو داخل وضوء والله ما ادري اذا صار يمسح راسك والله ما تمظفت ولا لا؟

يلا امش امش امش يلا واصل لا ترجع - 00:16:57

لانه لو رجع وتمضمض وقدر عندي والله مدري تمضمضت صح ولا لا هذا يبقى على هذا ولذلك بعض الناس الذي يستطرد مع

الوسواس يبقى يتوضأ نص ساعة. يصلي يعيدها مرة - 00:17:13

ثلاث اربع حد يصلي مع الجماعة ثم يرجع ويعيد او يرجع البيت ويعيد. ثم اذا عاها قال يعيد ويعيد ويعيد هذي كوارث هذي. والوسواس هذا مرض والانسان يقدر عليه اذا كان في البداية عرفة. اذا عرف ان هذا وسواس خلاص. ومع هذا يأتي بعض الناس

يقول والله انا - 00:17:29

عندي وسواس وش رايك في كذا؟ طب ما انت عارف ان عندك وسواس اقطعوا جسده لا تلتفت اليه لا تعد صلاتك لا تعد وضوءك لا

زوجتك في رقبته بعض الناس عنده اولاد - 00:17:54

يفارق زوجته انا طلقته انا طلقته. هذا الكارثة ذي فاذا عرف الانسان من اول امر انه يشك يشك خلاص انت معك مرض لا تلتفت

اليه. علاج الوسواس الترك. والله نعم. احسن الله اليكم. باب اداب قضاء الحاجة. عن انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:18:09

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه. اخرجته الاربعة وهو معلول. وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستر ما بين اعين الجن وعورات بني ادم اذا دخل احدهم الخلاء ان يقول بسم الله. رواه

الترمذي واستغربه - 00:18:36

وعن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث اخرجته

السبعة وعنه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدخل الخلاء فاحمله غلام النحو اداوة من ماء وعنزة.

فيستنجي - 00:18:56

ما متفق عليه وعن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ الهداوة فانطلق حتى توارى عني

فقضى حاجته متفق عليه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اللاعنين. الذي يتخلى في -

00:19:16

طريق الناس او في ظلمهم. رواه مسلم. وعن معاذ رضي الله عنه مرفوعا. اتقوا الملاعن الثلاثة. البراز في في الموارد وقارعة الطريق

والظل رواه ابو داود وليحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما او نقع ماء وفيهما ضعف. واخرج الطبراني النهي عن قضايا الحاجة

تحت - 00:19:36

كالاشجار المثمرة وضفة النهر الجاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بسند ضعيف. وعن رجل صحب النبي صلى الله عليه وسلم

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم او يبول في مغتسله. رواه ابو داود. وعن ابن عمر رضي الله

عنهما ان رجلا مر - 00:19:56

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلم فلم يرد عليه. رواه مسلم. وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا تغوط الرجلان فليتوارى كل واحد منهما عن صاحبه ولا يتحدثا. فان الله يمقت على ذلك. صححه ابن السكني وابن -

00:20:16

وهو معلول وعن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا

ويتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنافس في الاناء. متفق عليه واللفظ لمسلم. وعن سلمان رضي الله عنه قال لقد نهانا رسول الله صلى

الله - 00:20:36

وعليه وسلم ان نستقبل القبلة بغاية او او بول او ان نستنجي باليمين او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجيع او

عظم رواه مسلم. وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغاية فامرني ان اتيه بثلاثة احجار. ووجدت

حجرين ولم اجد - 00:20:56

ثالثا فاتيته بروثة فاخذهما والقي الروثة. وقال هذا ريكس اخرجته البخاري وزاد احمد والدارقطني ائتني بغيرها وعن ابي هريرة

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يستنجى بعظم او روث وقال انهما لا يطهران. رواه الدار قطني وصححه - [00:21:16](#)

وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر متفق عليه. وعن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط ولا بول ولكن شرقوا او غربوا - [00:21:36](#)

اخرجه السبعة، وعن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب، رضي الله عنهما، قال رقيت يوما على بيتي حفصة رضي الله عنها، فرأيت النبي، صلى الله عليه وسلم ما يقضي حاجته مستقبل الشاب مستدبر الكعبة. متفق عليه. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى نبي الله صلى الله عليه - [00:21:56](#)

وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرأيت قبل ان يقبض بعام يستقبلها. رواه ابو داود وصححه البخاري. وقال ابن عبد البر وليس حديث جابر بصحيح عنه فيعرج وليس حديث جابر بصحيح عنه فيعرج عليه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله - [00:22:16](#)

عليه وسلم قال من اتى الغائط فليستتر رواه ابو داود. وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه وكان احب من ستر به لحاجته هدف او حائش نخل. رواه مسلم. وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي - [00:22:36](#)  
صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من الغاية قال غفرانك. اخرجه الخمسة وصححها ابن خزيمة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير. اما احدهما فكان لا يستتر من البول - [00:22:56](#)  
واما الاخر فكان يمشي بالنميمة فاخذ جريدة رطبة فشققها نصفين ففرز في كل قبر واحدة. فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا؟ قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا. متفق عليه - [00:23:16](#)

وقد روي بثلاثة الفاظ يستتر وهو في الصحيحين ويستنزّه في مسلم ويستبرئ عند ابن عساكر. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استنزفوا من البول فان عامة عذاب القبر منه. رواه الدار القطني. ولحاكم اكثر عذابا - [00:23:31](#)  
بالقبر من البول وهو صحيح الاسناد. وعن سراقبة بن مالك رضي الله عنه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخلاء ان نقعد على اليسرى اليمنى رواه البيهقي بسند ضعيف. وعن علي بن يزداد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تعيد - [00:23:51](#)

لو سمحت وعن وعن عيسى ان يزداد عن ابيه رضي الله عنه. كأنك قلت انا. قال الشيخ علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فلينثر ذكره ثلاث - [00:24:11](#)

رواه ابن ماجة بسند ضعيف. وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل اهل قباء فقال ان الله يثني عليكم فقالوا انا نتبع الحجارة الماء. رواه البزار بسند ضعيف. واصله في ابي داود. وصححه ابن خزيمة من حديث ابي هريرة رضي - [00:24:31](#)

الله عنه بدون ذكر الحجارة. وعن حذيفة رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سباطة قوم فبال قائما وقد تقدم في باب المسح على الخفين وعن عائشة رضي الله عنها قالت من حدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال قائما فلا تصدقه ما بال - [00:24:51](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ انزل عليه القرآن قائما. رواه احمد والترمذي وقاله هو احسن شيء في الباب واضح. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبل قائما رواه ابن حبان وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما انه بال قائما - [00:25:11](#)

باب اداب قضاء الحاجة. هذا الباب مثال من امثلة كثيرة على كمال هذه سريعة. فقد جاءت ادلة كثيرة اه كما سمعنا وفي غيرها لم يذكر. بل جاء في القرآن في اداب قضاء - [00:25:31](#)



فاذا جاءت الادلة وجاءت الشريعة بهذه المسألة الجزئية الخاصة التي استحيا منها. فلا ان تأتي بما اعظم اعظم من ذلك من باب اولى.

ولذلك فشريعتنا بحمد الله كاملة. قد قال الله عز وجل اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي - [00:25:51](#)

ورضيت لكم الاسلام ديناً. فمن رأى في الاسلام نقصاً فانه لا يخلو من حالهم. اما من جهله من جهله هو او من سوء قصده فمن جهله ما اطلع على الشريعة. واما من سوء قصده فيريد هدم الاسلام ولكن كما قال الله عز وجل يريدون - [00:26:11](#)

ليطفئوا نور الله بافواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون. اسأل الله ان يثبتنا واياكم على هذا الدين. نعم. احسن الله اليكم. عن انس ابن بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه اخرجته الاربعة وهو معلول. هذا الحديث في مسألة - [00:26:31](#)

دخول الخلاء يعني مكان قضاء الحاجة بما فيه ذكر الله. فالحديث يدل على كراهية ذلك وانه ما ينبغي لان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم كان فيه ذكر الله فكان مكتوب فيه محمد - [00:26:51](#)

رسول الله وقد كتبت كما قال العلماء محمد رسول الله. وهذا من تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم لله عز وجل. وانما اتخذ خاتماً لانه كان يبعث الرسائل والكتب الى الملوك. فقليل له انهم لا يقبلونها الا اذا كانت مختومة. فاتخذ - [00:27:10](#)

الخاتم ولذلك فان الخاتم سنة لمن يحتاجه. سنة يحتاجه والسنة فيها خلاف لكن هذا ترجيح شيخ ابني رحمه الله من كان الامير والقاضي او من لهم معاملات يوقع يتخذ الخاتم ومن لا فلا ولكن لو اتخذ الانسان - [00:27:30](#)

فلا ينكر عليه لا ينكر عليه لان المسألة خلافها قوي. واما كونه معلولاً فان الشيخ ابن باز رحمه الله رد ذلك قال ان العلة غير قاذحة والحديث محفوظ وصح الحديث وايضاً فان شيخنا ابن عثيمين رحمه الله ايضاً صح الحديث ولكن مسألة دخول - [00:27:50](#)

الخلاء الحمام بما فيه ذكر الله ما ينبغي. لان هذا خلاف تعظيم الله عز وجل. فلو كان اوراق فيها آ ذكر الله وما اشبه ذلك فلا. المصحف اعظم ما يجوز. هل هذا مكان خلاء ومكان حشوش ورائحة غير طيبة - [00:28:10](#)

هل يدخل به المصحف الا للضرورة. كان يخشى الانسان ان يسرق او ليس في مكان يضعه فيه هذي ضرورة فيضعه في الجيب او المخبا ولا بأس بذلك. نعم. احسن الله اليكم. وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:28:30](#)

ستر ما بين اعين الجن وعورات بني ادم اذا دخل احدهم الخلاء ان يقول بسم الله. رواه الترمذي واستغربه. يعني قال انه غريب وقد ضعف هذا الحديث كثير من اهل العلم وبعضهم حسن كالتسيوطي وبعضهم صحك الشيخ الالباني رحمه الله الجميع. ومعناه ان الانسان اذا ذكر - [00:28:50](#)

الله اذا خلع ثيابه فان الجن يرونه. فاذا قال بسم الله استتر عنهم. ولذلك ينبغي ان نسمي اذا اراد يخلع ثيابه فان اراد يدخل الحمام من باب اولى. وايضاً يقول بسم الله مع الذكر الاتي. نعم. احسن الله اليكم. وعن انس - [00:29:10](#)

رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث اخرجته السبعة. هذا عظيم وفيه اللجأ الى الله عز وجل. من الجن ومن اذاهم. وقوله دخل الخلا يعني مكان الخلاء - [00:29:30](#)

فان كان في بناء فعند الدخول عند الباب قبل الدخول في الحمام. وان كان في خلاء يعني في بركة فاذا وجد المكان الذي يقضي حاجته فيه قال الذكر ثم خلع ثيابه. وقوله اللهم اني اعوذ بك اللهم يعني يا الله اعوذ - [00:29:50](#)

الجبأ واعتصم من الخبث والخبائث. الخبث ذكران الشياطين. والخبائث اناث الشياطين فتعوذ من من الزكام والانات. وفي ان الخلاء موضع وجود الشياطين لانها موضع خبيث. والشياطين يحبون اماكن قدرة نعم احسن الله اليكم. وعنه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا - [00:30:10](#)

النحوي اداوة من ماء وعذرة فيستنجي بالماء. متفق عليه. وعن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ الاداوة فانطلقا حتى توارى عني فقضى حاجته. متفق عليه. نعم. هذه مسألة الاستنجاء بالماء - [00:30:40](#)

جاء بالماء جاءت الادلة به وجاءت الادلة بالحجارة. خمرأتين في حديث ابن مسعود رضي الله عنه. فيجوز قطع الخارج من السبيلين

بالماء ويجوز بالحجارة. قال علما واذا جمع بينهما فهو اكمل - 00:31:00

والجمع بينهما ان يستعمل اول حجارة او المناديل او ما اشبه ذلك مما يستنجى به ثم يتبع ذلك بالماء فهذا اكمل بالاجماع. ولكن هل ثبتت السنة بذلك؟ الجواب لا اعلم في ذلك كنت المسألة بحثا ليس استقصائيا لكني لا اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه دليل بذلك - 00:31:19

ان كان صاحب الروض البهوتي رحمه الله ذكر ذلك. لكن لعلة منه في هذا الباب فين قيل وما ضابط الاستنجاء والاستجمار؟ فالجواب العلماء ذكروا ذلك اما الاستجمار فان يتمسح بثلاث احياء - 00:31:44

احجار فاكثر بحيث يرجع اخر حجر مبلول غير مبلول. غير مبلول يعني ليس فيه اثر هنا انقطع الخارج وثم يشرع له ان يوتر. فلو انقطع بثلاث فقد اوتر وانقطع الخارج. فان انقطع باربع فقد انقطع الخارج في شرع ان يزيد - 00:32:03

خامسة لقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن استجبر فليوتر واما ضابط الاستنجاء بالماء فان يغسل المحل حتى تذهب لزوجة الخارج. يعني الحدث وجه ذلك توضيح ذلك ان كل ملمس من من بدن انسان - 00:32:24

كل جزء من من بدن الانسان له ملمس خاص. فكذلك اه موضع الخارج ان بدن الانسان له ملمس. فاذا الخارج من بول او غائط تكون لزوجة حادثة لزوجة جديدة فيغسل بالماء الموضع - 00:32:44

قبل وبدبر حتى تذهب تلك للزوجة. وليس الرطوبة الرطوبة باقية لكن للزوجة الحادثة. نظير ذلك اه الانسان اذا اذا طعاما فاذا اكل شيء فيه دهن يكون فيه لزوجة لزوجة الدهن فيغسل بالصابون حتى تذهب للزوجة. فكذلك الخارج لكن مع هذا لا يبالغ الانسان - 00:33:04

لا يبالغ فيدخل ذباب الوسواس. طيب. وايضا في حديث المغيرة مسألة البعد عند قضاء الحاجة وهذي سنة سنة وسوف يأتيها مزيد كلاما عليها. نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:33:25

عليه وسلم اتقوا اللعين الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم رواه مسلم. وعن معاذ رضي الله عنه مرفوعا اتقوا من الثلاثة البرازة في الموارد وقارعة الطريق والظل. رواه ابو داود. ولاحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما او نقع ماء وفيهما - 00:33:46

عفوا واخرج الطبراني النهي عن قضايا الحاجة تحت الاشجار المثمرة وظفة النهر الجاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بسند ضعيف هذي الاحاديث الثلاثة او الاربعة باربعة ابن ابي هريرة ومعاذ وابن عباس ابن عمر رضي الله عنهم. كلها في مكان قضاء الحاجة اين - 00:34:06

في الجواب يقضيه بعيدا عن الناس. هذا واحد. ثانيا يقضيه في مكان لا يؤذي فيه الناس. كأن يكون ممر طريق في الطريق او يكون مكان جلوسهم او تحت اشجار فيها ثمر بحيث يسقط الثمر عليه وعلى هذا الخارج فينجسه او يلوثه او يقدره على الناس - 00:34:29

حتى لو ما سقط عندكن سقط في سقط بجنبه. الناس يتقذرون فكل شيء يؤذي الناس. ويكون عليهم فيه نوع مشقة فان سنبعد عنه. وقوله صلى الله عليه وسلم اتقوا اللعينين - 00:34:54

ثم ذكر الذي تخلى في طريق الناس او في ظلهم. اللعينين يعني ما يسببان اللعن او يسبب اللعن وكذلك المناعن الثلاثة انبارزت الموارد الظل. فان من اسباب ان يلعنه الناس. نعم - 00:35:09

سلام عليكم. وعن رجل صحب النبي صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم او في مغتسله رواه ابو داود. قوله ان يمتشط من امتشاط اصلاح الشعر - 00:35:29

وهذا للرجال والنساء. فينقلوا هل الرجال عندهم شعر؟ نقول ايه. اما اللحية فظاهر. وتحتاج الى وكذلك اتخاذ الشعر فان المسلمين في اول امر كانوا يتخذون الشعر. واختلف العلماء في اتخاذ الشعر هل هو سنة - 00:35:48

ام عادة والامام احمد رحمه الله يرى انه سنة فكان يقول سنة لو استطعنا عليه اتخذناها لكن له كلفة ومؤونة. كلفة مؤونة يعني يحتاج الى تسريح والى مشط. والى دهن - 00:36:08

بكلفة على كل حال مسألة مترجمة مترجمة وان كان عامة علمائنا في الوقت الحاضر يروا انه انه من باب العوائد فاذا كان في بلد يتخذون الشعر اتخذه ويكون سنة في حقه وان كان في بلده لا يتخذون الشعر لم يتخذه. وان لا ينكر على من اتخذ الشعر اذا -

00:36:28

طبق السنة السنن اخرى. واما ان يأتي انسان يحلق لحيته ويطيل ثوبه ثم يطيل شعره. يقول سنة. والله ما شاء الله عليك على كيفك ذي طيب فاذا اتخذ الانسان شعرا فلا ينبغي ان يشتغل بتسريحه وتدهينه - 00:36:48

ولذلك قال يمتشط غبا والغب يعني يمتشط يوما ويترك يوما. واما اه وكذلك اللحية ما ينبغي شغال فيها يمشطها الا عند الحاجة. خذ عند الحاجة وان كان هذا امر ليس محرما - 00:37:08

ليس محرما. طيب واما الجزء الثاني من الحديث فهو ان يبت مغتسله وقد مر معنا في اوائل كتاب باب المياه. وان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البول في الماء الراكد - 00:37:27

ويغتسل في فيه ان هذا امر مستقذر ذكرنا هناك انه قدره على الناس فانه يحرم فان لم رفاق الاحوال النهي الكراهة. نعم. احسن الله اليكم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا مر ورسول - 00:37:40

صلى الله عليه وسلم يبول فسلم فلم يرد عليه. رواه مسلم. السلام سنة وهو من اسماء الله عز وجل وهو اه اذا قلت السلام عليكم فاني تقول الله عليكم او الله يسلمك. وكلاهما صحيح. لكن لا يشرع في بعض - 00:38:00

واضح. مثل هذا الموضع اذا كان الانسان يقضي حاجته فلا تسلم عليه. وكذلك اذا سلم على من يقضي الحاجة لم يرد قال النووي رحمه الله اتفق الفقهاء على كراهة القائه ورده - 00:38:20

ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث حديث اخر لما سلم عليه رجل وكان يقضي حاجته لم يرد عليه. حتى حاجة ثم اتى جدارا فضرب يديه عليه فتيمم وقال اني كرهت ان اذكر الله على على غير طهارة - 00:38:38

طيب ولكن اذا كان الانسان في المغاسل اللي خارج دورات المياه فينشر السلام؟ الجواب نعم هذا ليس مكان قضاء الحاجة. وبعض الناس اختلط عليه الامر. فاذا سلمت عليه في هذا المكان يا اخي ما يصلح السلام هنا. يقول لا اللي ما ينصح في - 00:38:58

في الحمام. اما هذا المكان فليس حماما يعني ليس مكان قضاء الحاجة هذا مغتسل. اعني بذلك انه مكان وضوء نعم احسن الله اليكم. وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تغوط الرجلان فليتواري كل واحد منهم - 00:39:18

وما عن صاحبه ولا يتحدثان فان الله يمقت على ذلك صححه ابن السكن وابن القطان وهو معلول. هذا الحديث ايضا من الاداب الرفيعة. وهو انه اذا كان الانسان يقضي حاجته فلا ينبغي ان يتكلم. والمراد بالكلام هنا ما يسمى عندنا عوام السوالف - 00:39:38

اذا احتاج الكلام فلا بأس بذلك. كان يقول اه طفوا النور اغلقوا الماء. اعطوني ماء. فلان لا يذهب وقف خلني اجيك هذا حاجة لا بأس. واما المنهي عنه فان يبقى ان يقضي يعني الحاجة ثم يسولفوا - 00:39:58

خلاف الادب ولولا المقال في هذا الحديث لقل ان هذا العمل من كبائر الذنوب لكن هذا الحديث من حيث اوتوهم مختلفون في ابن القطان وابن حجر يقول انه معلو يعني قد اعل بعض العلماء وفيه اثبات صفة - 00:40:17

لله عز وجل فانه يمقت على ذلك والمقت هو اشد البغض. المقطوع اشد البغض وهم من الصفات الفعلية لله عز وجل الثابتة التي تثبتها على حقيقتها بما يليق بالله عز وجل - 00:40:37

نعم وعن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمسن احدكم ذكره بيمينه هو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء. متفق عليه واللفظ لمسلم. هذا الحديث فيه ثلاثة اداب. الاول - 00:40:57

النهي عن امساك الذكر اه حال البول باليمين. والثاني النهي عن التمسح باليمين. والثالث النهي عن تنافس في الإناء هذا حديث عجيب. جاء بهذه الاداب الثلاثة بجمل قصيرة. فالاول ان الانسان منهي المراد الرجل - 00:41:17

ان يمسه ذكره بيمينه ويبول. ومفهومه يجوز ان يمسه بيساره وهل مفهومه ايضا ان الامساك بالذكر في غير حال البول جائز؟ الجواب فيه احتمال لان الحديث قال وهو يبول. لان حال البول ما سوى ذلك؟ لم ينه عنه. ويحتمل ان هذا الحديث يدل على النهي -



وجه ذلك انه اذا نهي عنه حال البول مع ان الانسان يمكن يحتاج الى امساك ذكره. فغير حال البول من بابي اولا لا حاجة المسألة مترجحة لكن ما ينبغي للانسان ان يمسك بيمينه مطلقا. ولكن طيب الثاني قال ولا يتمسح من الخلاء بيمينه - [00:42:05](#) يعني لا يقطع الخارج من السبيلين ومن احدهما باليمين وبينما يستخدم اليسار. لكن له ان يستعين باليمين في صب الماء او في حظار الحجر لكن مباشرة الخارج انما تكون باليسار وهذا من باب - [00:42:27](#)

اليمين الثالث لا يتنفس في الاناء. يعني حال الشرب سواء كان ماء او عصيرا او مرقا فيمسك الإناء ثم يشرب ويتنفس فنحتاج الى التنفس يبعد الاناء من فمه يبعد الكاس من فمه ثم يتنفس. وظاهر الحديث انه سواء كان الاناء خاصا - [00:42:47](#) او عامة فالعالم كان يعني اناء كبير يسر فيه الناس. والخاص كالكأس الواحد لما اذا كان ينام عاما فالامر ظاهر جدا. لانه يقدره على غيره. ولربما خرج منه آآ شيء من انفه - [00:43:10](#)

فقدر الماء واما الخاص فايضا يزيد ربما شرق وهو يشرب ثم لا حاجة آآ يعني يبعد الامام من فمه ثم يشرب اذا تنفس. نعم. احسن الله اليكم. وعن سلمان رضي الله عنه قال لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه - [00:43:28](#) وسلم ان نستقبل القبلة بغاية او بول او ان نستنجي باليمين او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجيع او عظم. رواه مسلم هذا الحديث ايضا حديث عجيب مفيد. وعلى قصره فيه اربعة اداب - [00:43:53](#)

وقد قيل ان سببه ان يهوديا او مشركا قال لسلمان الفارسي رضي الله عنه على سبيل الاستهزاء والسخرية علمكم رسولكم كل شيء حتى القراءة قال نعم علمنا كل شيء ثم ذكر له هذه الاداب العظيمة في الحاجة قال لقد نهانا ان نستقبل قبلة بغياط الوضوء - [00:44:10](#)

او ان نستنجي باليمين او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجيع او عظم مستقبل القبلة فنتين او حديث تأتي. ومن بنيامين فسبق انه لا يشرع لكن انه مكروه اقل شيء ولكن لو - [00:44:35](#) بها فلا بأس لكن مباشرة الخارج باليسار. واما الاستنجاء فاذا ذكرناه انه اذا استنجب بغير الماء يعني بالاحجار فانه ثلاث احجار على الاقل بشرط ان يرجع الحجر غير غير مبلول. فان استنجب - [00:44:52](#)

بثلاث يعني نتمسح بثلاث ثم رجع الحجر مبلولا فانه يزيد رابعا. طيب وقوله ان نستنجي فيه فائدة ان الاستنجاء يطلق على القطع الخارج بالماء وعلى قطعه بالحجارة. فان جمعنا استنجاء - [00:45:13](#) تجمار وفيه كل سنجار بالماء واستجمار بالحجارة وقوله او ان نستنجى برجيع او عظم هذي من الاشياء التي لا يجوز الاستنجاء بها. وهو الرجيع وهو الروث او العرض. وذلك ان الرجيع - [00:45:33](#)

من حالي اما ان يكون رجيع دابة لا تؤكل. فيكون نجسا كرجع الحمار روث الحمار. والنجس استنجابه لانه نجس او يكون رجيع دابة تؤكل فيكون طاهرا لكنه ايضا منهى عنه - [00:45:53](#) ان رجيع الدواب المأكولة هو طعام دواب الجن. طعام دواب بالجن فلا نقدره عليهم واما العظم فكذلك اما يكون عظم انسان وهذا محرم لان حرمة الميت كحرمته حيا فان كان عظم - [00:46:13](#)

حيوان فلا يخلو من حالين. امن يكون مأكولا فانه يقدر على الجن. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه تجدون اوفر ويكون لحما. وان كان عظم ميتة نجسا فان النجس سيسنتجى به - [00:46:33](#) تجسس وايضا فان العظم الغالب انه املس والاملس لا يطهر. نعم. احسن الله اليكم وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان اتيه بثلاثة احجار. فوجدت حجرين ولم اجد ثالثا - [00:46:54](#)

اتيته بروثة فاخذها والقى الروثة وقال هذا ريكس اخرجته البخاري وزاد احمد والدارقطني انتني بغيرها. في فضيلة ابن مسعود رضي الله عنه في خدمة النبي صلى الله عليه وسلم. وان هذه خدمة شرف وفي جواز الاستعانة بالغير على احضار ما يستجمر به. وفيه ما - [00:47:14](#)

سبق انه لا يستجمر بالروثة. وانها نجسة هذه الروثة التي اتى بها ابن مسعود كانت نجسة. الرجسة يعني النجس. نعم احسن الله اليكم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يستنجى بعظم او روث وقال انهما لا يطهران. رواه الدارقطني وصحه - [00:47:34](#)

هذا فيه ما سبق من النهي عن الاستنجاء بالعظم والروضة قد ذكرناه. نعم. وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر متفق عليه. استجمر اي قطع الخارج بالجمار. والجمار في الحجارة الصغيرة او بغيرها كالمناديل او - [00:47:54](#)

الاحجار الكبيرة او التراب فهذا كله من الاستجمار فليوتر. وظاهر هذا الحديث الامر وقال به بعض العلماء انه الايثار فلو انه استجمر باربعة احجار وانقطع الخارج نقول يجب ان تزيد رابعة. لكن جاء حديث آآ عند آآ - [00:48:14](#) في غير الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر بها ما استجمر فيها ونعمته. ومن لم يستجب فلا شيعي له كما قال صلى الله عليه وسلم وده حقيقة فيه ضعف وذلك ينبغي للانسان ان يحرص على الوتر. الايثار عند الاستجمار. السلام عليكم. وعن ابي - [00:48:34](#)

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغاية ولا بول ولكن واغرب اخرجه السبعة. وعن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال رقيت على بيت حفصة رضي الله عنها فرأيت النبي - [00:48:54](#)

صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة. متفق عليه. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرأيت قبل ان يقبض بعام يستقبلها. رواه ابو داود وصحه البخاري. وقال ابن عبد البر - [00:49:14](#)

ليس حديث جابر بصحيح عنه فيعرج عليه. طيب هذه مسألة استقبال قبلة او استدبارها في حال قضاء الحاجة قل هو منهى عنه. وجمهور العلماء على ان النهي فيه تفصيل. اولاً - [00:49:34](#)

بعض العلماء قال يحرم مطلقا سواء كان لسانه في البنيان او خارج البنيان. وهو مذهب ابي ايوب رضي الله عنه. ومن العلماء المعتبرين شيخ الاسلام ابن تيمية ان يقول بذلك واظن ابن القيم ايضا. ومن العلماء ما قال انه جائز. في البنيان - [00:49:54](#) وخارج البنيان بناء حديث ابن عمر حديث جابر رضي الله عنه وصح حديث جابر وقد صححه. وان كان ابن عبد الهادي اعلمه ولكن البخاري صححه ومن العلماء المفصل وهو الجمهور فقالوا ان كان خارج البناء حرم الاستقبال والاستدبار - [00:50:14](#) وان كان داخل البناء جاز. وازدل بحديث ابن عمر رضي الله عنهما انه رأى النبي عليه الصلاة والسلام مستدبر الكعبة يعني مستقبل الشام مستقبل الكعبة وهذا في البنيان. وبحديث جابر وحملوه على ان امامه شيء. حيث جابر ان - [00:50:34](#)

شيء حينما استقبل القبلة. فاما في الخارج في الفضاء فيحملون عليه حديث ابي ايوب. وهذا قول الجمهور اختيار الشيخ ابن باز رحمه الله بعض العلماء قال يجوز الاستدبار في البنيان ويحذر ببقية الاحوال ويحفر مخارج البنيان استقبالا واستدبارا ويحرم الاستقبال - [00:50:54](#)

قال في البنيان. واستثنوا الاستدبار لحديث ابن عمر. وهذا مذهب ابي يوسف من الحنفية ابي يوسف واكره ابي حنيفة مذهب الحنفي واختاره من العلماء المعاصرين شيخنا ابن عثيمين رحمه الله. والخلاصة انهم ما ينبغي - [00:51:21](#) ان يستقبله وان يصبر. عند بناء بيته او وضع المراحيض ان يجعله الى الشمال والجنوب ولكن اذا كان داخل البنيان فالامر اهون ومن خارج البنيان فانه يحرم. والانسان ما ما لين يتكلم - [00:51:41](#)

ولا ان يعجزه ان ينحرف من القبلة. خارج ابونا مداخل البنيان فقد يتكلف الانسان. يعني كثير من اليوم ولا سيما في الاماكن العامة يكون الحمام ضيقا يصعب عليه ان اذا بني ولكن مع هذا فاذا وجد الانسان بنيانا مبني الكعبة ينبغي ان ينحرف ما استطاع لكن - [00:52:01](#)

لو ما ان استطاعوا شق عليه فلا شيء عليه. والله تعالى اعلم. احسن الله لكم. بس تفضل ما شاء الله عليكم الرظي بن عيسى يسأل يقول هل يجوز للحائض ان تقرأ اذكار الصباح والمساء؟ وهل تقرأ اذكار المشتملة على الايات القرآنية؟ اما الاذكار - 00:52:25 فانها تجوز للحائض والجنب اذكار التي ليس فيها قرى. واما ما فيه قرآن فاختلف العلماء فيه. وانا اقلد الشيخ بن باز في هذا فانه يقول يجوز لكن بدون مس يعني قراءة القرآن للحائض تجوز لكن بدون ان تمسح المصحف ان احتاجت مضت - 00:53:05 مداسيس قفازات او منديل واما الجنب فلا يجوز ان يقرأ القرآن. والفرق بين الحيض والجنب ان الحائض يطول تطول والجنب يقصر. الحائض ليس باختيار ان تتطهر. والجنب باختيار ان يتطهر. فلا يجوز الجنب حتى يغتسل. نعم - 00:53:25 سلام عليكم. رضي بن عيسى يسأل يقول الشك لا يؤثر في ثلاثة احوال. ما هي الثالثة؟ الوهم اذا كان مجرد وهما يعني خاطرة يعني ارض في باله طيب ثم ذهب ما يقول له الله يمكن الله ايش يدبريني؟ يمكن هذا - 00:53:45 انا من طريق الوسواس. ام يوسف تقول اتابك الله يا شيخ اذا نسيت قراءة الفاتحة في الركعة الاولى وانا مأمور لكن تذكرتها في ثانية فما حكم الصلاة؟ جزاك الله خيرا؟ في خلاف بين العلماء واختار شيخنا ابن عثيمين رحمه الله ان الركعة - 00:54:05 تبطل وتستمر يسم الانسان في صلاته ثم اذا سلم الامام اتى بركعة كاملة. ثم سجد للسجود بعد السلام احسن الله اليكم. ابو محمد الغني يقول الا يقال انه انه يدخل بما فيه ذكر الله لكن يضعه في اي مكان في الحمام بعيدا عن الحش. لاننا ذكرنا انه يسمى في الحمام لكبر - 00:54:25

لكبره والممنوع عند الحش فقط. يمكن هذا لكن قد ينساه. في اول مثلا عند المغسلة ثم يذهب الى قد ينسى قد ينسى واذا في مخباته في جيبه بعيد عن الحش - 00:54:55 ام يوسف تسأل تقول احسن الله اليك يا شيخ من فضلك ان توضح لنا ما معنى اتخاذ الشعر؟ اتخاذ الشعر يعني ان يربي الرجل شعره يطول شعره. يعني الرجل يخلي شعره ما يحلقه. هذا مع تربية الشعر - 00:55:15 شجاع بن مران يقول احسن الله اليكم ما نقول آآ ما نقول ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الامتشاط كل يوم خاص بالرجال دون لامور كثيرة ومنها قول الراوي احدا. صحيح هذا وجيه. ولان المرأة اه يعني تتجمل - 00:55:35 احسن الله اليكم. ابو محمد الغني يقول لو سلم مسلم في الخارج والانسان يتوضأ في مغسلة داخل الحمام فهل يقاس جواز الرد عليه على التسمية داخل الحمام؟ نعم. لا بأس. احسن الله اليكم. قمر جميل يسر ويقول وقال ابو داود هذا - 00:55:55 حديث منسوخ ما هو الحديث الذي نسخه؟ اي حديث هو اي من غسل ميتا فليغتسل من غسل ميتا فليغتسل ما ادري من لاننا ما الله اعلم يحتاج الى بحث. السلام عليكم. ام يوسف تقول يعني اعيد صلاتي التي نسيت فيها الفاتحة في الركعة. نعم - 00:56:15 احسن الله اليكم. عبد الرحمن من الشيعي يقول فضيلة الشيخ كيف اعطي وقت للقرآن للحفظ والتلاوة بان تحفظ وقتك وطفي الجوال. وطفيت الجوال ما تعين كل شيء فيه. قدرت. واذا تنظم وقتك في وقت النوم تنام - 00:56:45 ما تسهر وثقل بعد الظهر او قبل العصر في انسان رتب نفسه وجد وقته للقرآن والحديث والدروس سيرتب وقته يحفظ وقته. احسن الله اليكم. عبد الله الدوسري يقول هل التسمية في الوضوء واجبة - 00:57:05 فيه محاضرة اظن يعني لو دخلت اليوتيوب قلت اهمية الوقت او حفظ الوقت في محاضرات بهذا الاسم يسمعها الانسان نستفيد ما شاء الله عليك. عبد الله الدوسري يقول هل التسمية في الوضوء واجبة؟ عند بعض العلماء مرت معنا احمد رحمه الله قال لا يثبت جهاد الباب - 00:57:25

شيء وان كثيرا من المتأخرين صح الحديث ومذهب الحنابلة انه واجبة عند الذكر تسقط بالنسيان واقل احوالها انها سنة ولا ينبغي الانسان ان يتركها. السلام عليكم. لا عبد الوهاب يقول احسن الله اليكم ما الطريقة المثلى للتخلص من اوراق المصحف الممزقة؟ هناك طريقتان اما الدفن في مكان بعيد او - 00:57:47 او الاحراق وقد فعل ذلك الصحابة رضي الله عنهم اعني الاحراق. فانهم في عهد عثمان رضي الله عنه لما جمعوا الناس على مصحف اه قريش على قراءة قريش امر رضي الله عنه باحراق المصاحف التي ليست على لغة قريش. من اجل توحيد الناس هذا من اكرام

المصحف بعض الناس قد - 00:58:17

تعظيمه ولا شك ان هذا يعني امر يؤجر الانسان عليه اذا استعظم حرق المصحف نقول احراقك له لان لا يضيع. يبقى احسنت عليكم.

انتهت الاسباب يا شيخ. بارك الله فيكم. شيخ في حديث آبي داوود قال عن رجل - 00:58:37

صحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم او يبول في مغتسله. ما يحتمل

الشيخ في معنى يبول في مغتسل ايضا في - 00:58:57

هذا الذي يغتسل فيه لو كان يغتسل مثلا في شيء قد يتلوث به يبقى لو كان يغتسل مثلا في مكان فيه تراب او ما شابه احسنت. مكان

الاجتسال لا الذي يغتسل فيه. اي نعم. نعم. هذا المعنى اولى مما قلت. هذا المعنى تقول ذكرت او - 00:59:07

مما قلت انا هل ممكن تصل مكان الاجتسال؟ احسن الله اليكم يا شيخ - 00:59:27